



قوس قزح

إعداد / محمد فؤاد

لايجدون أدنى مقومات البقاء منذ منتصف سبتمبر

(سياح) تناشد اليمن والسعودية إنقاذ أكثر من 120 طفلاً وطفلة نازحين مع أسرهم على حدود البلدين



ولا يستطيعون العودة إلى قراهم ومنازلهم ومزارعهم التي دمرتها الحرب، والمنظمة على ثقة أن ملك السعودية الذي عرف بمبادرته المتعددة في إغاثة المنكوبين في أوروبا وأمريكا وأفريقيا سيكون أكثر مبادرة وأكثر إيجابية في إيواء وإغاثة من لا يفصلهم عن حدود دولته سوى مسافات بسيطة من الأرض، وتشير معلومات سياح إلى أن المسجد الذي لجأ إليه النازحون - تحتفظ سياح بقائمة بأسماء الأسر النازحة - معرض للكثير من المخاطر في أي وقت وأن النازحين يفقدون إلى كل مقومات الحياة من مياه وآكل وأغطية وأغذية وإسعافات أولية وأن المنفذ الوحيد للوصول إليهم عبر الأراضي السعودية فقط.

أعلى المستويات مع الحكومة السعودية لفتح حدودها أمام النازحين والسماح لهم باللجوء إلى ذويهم وأقاربهم الذين يحملون الجنسية السعودية في القرى والبلدات الواقعة على أراضيها خصوصاً القاطنين في منطقة ظهران بالسعودية. ودعت منظمة سياح الحكومة السعودية ممثلة بملكها خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود من منطلق الواجب الإنساني وحق الجوار وما تملحه تعاليم الشريعة الإسلامية والمواثيق والمعاهدات الدولية في إنقاذ هؤلاء الضحايا والذين أصبحوا عالقين بين حدودها والمناطق التي تسيطر عليها جماعة الحوثي

14 أكتوبر /متابعات: وجهت منظمة سياح حماية الطفولة نداءً إنسانياً عاجلاً إلى حكومتها الجمهورية اليمنية والملكة العربية السعودية لسرعة إنقاذ حياة أكثر من 120 طفلاً وطفلة عالقين مع ذويهم في أحد المساجد بمنطقة غرب اليمن على الحدود السعودية منذ منتصف شهر سبتمبر 2009م. ويأتي هذا النداء استجابة للاستغاثة العاجلة التي تقدم بها إلى منظمة سياح بعض أقارب الأسر المشردة والتي يتجاوز عددها 70 أسرة ولا يمكن متطوعو سياح في مديرية باقم شمال محافظة صعدة، ومطالب المنظمة الحكومة اليمنية بتحريك دبلوماسي واتصالات على

تتعترف بحق الطفل في التعبير عن الرأي وحمايته من التنكيل والاستغلال

اتفاقية حقوق الطفل تؤكد على ضرورة الاهتمام بالأطفال واحتياجاتهم الخاصة



14 أكتوبر /البيان/ متابعة:

تعتبر اتفاقية حقوق الطفل ميثاقاً أولياً يحدد حقوق الأطفال المدنية، السياسية، الاقتصادية والثقافية. وتراقب تنفيذ الاتفاقية لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة المكونة من أعضاء من مختلف دول العالم.

على حكومات الدول أن تقر الاتفاقية لإرسال تقارير والمثول أمام لجنة حقوق الطفل بشكل دوري ليتم فحص مدى التقدم في تطبيق الاتفاقية ووضع حقوق الأطفال في تلك الدول. لقد قامت غالبية الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بالتصديق على الاتفاقية بشكل كامل أو جزئي. ووافقت الجمعية العامة للأمم المتحدة بالموافقة على إدراج الاتفاقية من ضمن القانون الدولي في 20 تشرين الثاني / نوفمبر 1989؛ وقد دخلت حيز التنفيذ في 2 أيلول / سبتمبر 1990، بعد أن صدقت عليها الدول الموقعة. بحسب الاتفاقية يعرف الطفل بأنه كل شخص تحت عمر الثامنة عشرة لا يمكن بلوغ سن الرشد قبل ذلك بموجب قانون الدولة.

تعترف الاتفاقية أن لكل طفل حقوقاً أساسية، تضمن الحق في الحياة، الحق في الحصول على اسم وجنسية، الحق في تلقي الرعاية من والديه والحفاظ على صلة مهما حتى لو كانا منفصلين. تلتزم الاتفاقية الدول بأن تسمح للوالدين بممارسة مسؤولياتهم الأبوية، كما تعترف الاتفاقية بحق الطفل بالتعبير عن الرأي، بحمايته من التنكيل والاستغلال، أن يتم حماية خصوصياته ولا يتم التعرض لحياته.

تلتزم الاتفاقية الدول الموقعة بأن توفر تقييماً قانونياً في أي خلاف قضائي متعلق برأيهم وتطلب أن يتم سماع رأي الأطفال في تلك الحالات. تمنع الاتفاقية إعدام الأطفال. الاتفاقية تتمحور حول الطفل: حقوقه واحتياجاته، وتطلب أن تصرف الدولة بما يتوافق مع مصلحة الطفل المثلّي.

الاتفاقية بروتوكولان إضافيان اختياريين تبنتهما الجمعية العامة في أيار / مايو 2000 ويسري مفعولهما على الدول التي وقعتهما وصادقت عليهما: البروتوكول الاختياري بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة والبروتوكول الاختياري بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية.

أحكام إعلان حقوق الإنسان

يتمتع الأطفال والبالغون واليهودون بالحقوق الإنسانية ذاتها التي يتمتع بها الكبار، بالإضافة إلى حقوق مميزة تتناول احتياجاتهم الخاصة. ولأن اتفاقية حقوق الطفل تشكل مجموعة من الحقوق التي تضمنتها معاهدات دولية أخرى، هناك خطوط متوازية بين الاتفاقية والمعاهدات الأخرى. وفيما يلي الصكوك الخمسة الأساسية المتعلقة بحقوق الإنسان: العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛ والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ومن ضمن الحقوق الأخرى التي تضمنتها اتفاقية حقوق الطفل وتشارك مع واحد أو أكثر من الصكوك الأخرى: عدم التمييز (مادة 2)؛ تحظر جميع صكوك حقوق الإنسان أي نوع من أنواع التمييز، والتمييز، والقيود أو المقاضاة، في أحكام وحماية وتعزيز تلك الحقوق. بمعنى آخر لجميع الحقوق في التمتع بالحقوق الواردة في المعاهدات بغض النظر عن العنصر أو الجنس أو الديانة أو الأصل الوطني أو أية ميزة أخرى. وتحظر اتفاقية التمييز العنصري التمييز بسبب العنصر أو الأصل الوطني أو العرق وتضع الإطار العام للخطوات التي ينبغي على الحكومات اتخاذها للقضاء عليه. وعلى الحد ذاته تنادي اتفاقية المرأة بوضع

حد للتمييز بسبب الجنس وتبرز نواحي الحياة المختلفة التي يجب أن تعامل المرأة فيها بمبدأ المساواة، من أجل القضاء على التمييز. الحق في الحياة (مادة 6)؛ ورد هذا الحق أيضاً في المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. حق التحرر من التعذيب أو المعاملة السيئة واللاإنسانية والتعذيب أيضاً في المادة 7 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. حق المعتقلين في المعاملة بكرامة إنسانية (مادة 37)؛ تشدد المادة 10 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية كما تشير اتفاقية حقوق الطفل بصفة خاصة إلى أنه ينبغي الأخذ بعين الاعتبار سن الأطفال الذين يواجهون مثل هذه الظروف حين التعامل معهم. الحق في حرية الفكر والدين والاعتقاد (مادة 14)؛ ورد



في المادة 18 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. الحق في حرية الرأي والتعبير (مادة 13)؛ ورد في المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. الحق في مستوى معيشي ملائم (مادة 27)؛ ورد في المادة 11 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. الحق في الرعاية والخدمات الصحية (مادة 24)؛ ورد في المادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية

والاجتماعية والثقافية. الحق في التعليم (مادة 28)؛ ورد في المادة 13 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

ولفت العديد من المواد التي وردت في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الانتباه إلى الاحتياجات الخاصة للأسر والأطفال. وتدعو المادة 24 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية إلى (حماية الأطفال وتسجيل أسماء المواليد وجنسياتهم.) كما تدعو المادة 10 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية إلى (توفير اهتمام خاص لحماية ومساعدة الأطفال).

توضح هذه الأمثلة استناد اتفاقية حقوق الطفل إلى الحقوق المتصلة للجميع وتبني أحكامها على الاهتمام بالأطفال والضعف واحتياجاتهم الخاصة.

فهم اتفاقية حقوق الطفل

تطبيق أحكام اتفاقية



حقوق الطفل على الجميع، مع توجيه حماية خاصة للجماعات الضعيفة مثل أطفال الأقليات العرقية.

تنطبق المبادئ الأساسية لاتفاقية حقوق الإنسان على الأطفال والبالغين على حد سواء. وبما في ذلك تبني بوضوح في العديد من صكوك حقوق الإنسان؛ كما يتم تعديل وتكييف المعايير خصيصاً

عندما تكون الاحتياجات تتعلق بأحد الحقوق المميزة للطفل. وتضمن اتفاقية حقوق الطفل الحقوق الإنسانية المتعلقة بالطفل الواردة في صكوك دولية أخرى. غير أن

هذه الاتفاقية تتناول الحقوق بشمول أكثر وتوفر مجموعة من المبادئ التوجيهية التي تشكل الأساس نظرتنا تجاه الطفل.

ويشكل هذا التوضيح والتجمع لحقوق الأطفال الإنسانية للبيئة والوسائل التي تمكن الإنسان من التمتع ببلوغ الحد الأقصى من طاقته. وبالإضافة إلى إرساء القواعد الأساسية التي ينبغي من خلالها الوصول إلى تحقيق جميع الحقوق، تدعو إلى توفير المصادر المعينة والمهارات والمساهمات اللازمة لضمان بقاء ونماء الأطفال إلى أقصى حد. وتدعو المواد أيضاً إلى اتخاذ التدابير لحماية الأطفال من الإهمال والاستغلال وسوء المعاملة.

يتمتع جميع الأطفال بنفس الحقوق، ويرتبط كل منها بالفترة العمرية. ولا تعني المادة 37 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الانتباه إلى الاحتياجات الخاصة للأسر والأطفال. وتدعو المادة 24 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية إلى (حماية الأطفال وتسجيل أسماء المواليد وجنسياتهم.) كما تدعو المادة 10 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية إلى (توفير اهتمام خاص لحماية ومساعدة الأطفال).

توضح هذه الأمثلة استناد اتفاقية حقوق الطفل إلى الحقوق المتصلة للجميع وتبني أحكامها على الاهتمام بالأطفال والضعف واحتياجاتهم الخاصة.

الاتفاقية والبروتوكولات

إن تنفيذ الاتفاقية من خلال الإصلاحات القانونية والاجتماعية يتيح للأطفال طفولة سعيدة، حيث تقوم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بالتفاوض فيما بينها حول الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان مثل اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولاتها الاختيارية، وتصح ملزمة قانوناً للدول الأطراف.

وهناك طريقتان لتصبح الدولة طرفاً لأي من هذه الصكوك: إما بالتوقيع والمصادقة، أو بالانضمام إليها. وبمصادقتها على الاتفاقية والبروتوكولين الاختياريين تكون الدولة قد وافقت على الالتزام باحترام وحماية وتعزيز لاحقة الحقوق والوفاء بها، بما في ذلك تبني أو تغيير القوانين والسياسات المعنية بتنفيذ نصوص الاتفاقية والبروتوكول.

وتولي الاتفاقية اهتماماً بنفس القدر من المساواة لجميع حقوق الطفل، فلا تفر بوجود حقوق «ثانوية» ولا ترتيب هرمي للاتفاقية وبروتوكولاتها الاختيارية. وترابط بعضها البعض مع التركيز على الطفل ككل. ولذلك ينبغي أن تتخذ القرارات الحكومية بشأن أي من الحقوق في ضوء جميع الحقوق المنصوص عليها في الاتفاقية.

تلتزم الدول الأطراف في الاتفاقية أو في أحد البروتوكولين الاختياريين بتقديم تقرير إلى لجنة حقوق الطفل، وهي مجموعة من الخبراء معنية برصد تنفيذ الدول للاتفاقية وبروتوكولاتها الاختيارية. وتبني التقارير لمحة عن أوضاع الأطفال في البلد، مع شرح للتدابير التي اتخذتها الحكومة من أجل إعمال حقوقهم.

وتحت اللجنة من خلال استعراض تلك التقارير الحكومة على وضع مستوياتها استخدام اتفاقية حقوق الطفل كدليل عند وضع السياسات وتنفيذها.

ولكن عملية حماية حقوق الأطفال، عملية دائمة ومتواصلة، يوجد دائماً مجال للتحسين بها على وجه أفضل.

نادي الرسامين للصغار

أعزائي أطفال قوس قزح الحلويين أرسلت لنا هذه اللوحة الجميلة عبر البريد الإلكتروني من الصديق احمد الزوابي من المغرب وهو يدعو من خلالها إلى ضرورة أن نروي الأشجار والحفاظ على البيئة وهي رسالة يوجهها إلى جميع أطفال العالم العربي بالاهتمام بها. نحن يدورنا نشكركم على هذه المشاركة الرائعة ونتمنى عليه الاستمرار والتواصل معنا.



قصة حرف (م)

ذهب مازن إلى السوق، واشترى من المكتبة مسطرة ومحاية ومحفظه وقلم. واشترى من الدكان موزاً ومشمشاً ومربى. نزل المطر فحمل مازن المظلة.

